

## التحرير والتنوير

وألحق بهذه الأفعال : فعل فقد وفعل عدم إذا استعملوا في الدعاء نحو قول القائل : فقدتني وعدمتني .

وجملة ( إن إلى ربك الرجعى ) معترضة بين المقدمة والمقصد والخطاب للنبي A أي مرجع الطاعى إلى الله وهذا موعظة وتهديد على سبيل التعريض لمن يسمعه من الطغاة وتعليم للنبي A وتثبيت له أي لا يحزنك طغيان الطاعى فان مرجعه إلى مرجع الطاعى إلى العذاب قال تعالى ( إن جهنم كانت مرصدا للطاغين مئابا ) وهو موعظة للطاعى بأن غناه لا يدفع عنه الموت والموت : رجوع إلى الله كقوله ( يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحا فملاقيه ) . وفيه معنى آخر وهو أن استغناءه غير حقيقي لأنه مفتقر إلى الله في أهم أموره ولا يدري ماذا يصيره إليه ربه من العواقب فلا يزدده يغنى زائف في هذه الحياة فيكون ( الرجعى ) مستعملا في مجازة وهو الاحتياج إلى المرجوع إليه وتأكيد الخبر ( إن ) مراعى فيه المعنى التعريضي لأن معظم الطغاة ينسبون هذه الحقيقة بحيث ينزلون منزلة من ينكرها . والجرعى : بضم الراء مصدر رجع على زنة فعلى مثل البشرى .

وتقديم ( إلى ربك ) على ( الرجعى ) للاهتمام بذلك .  
وجملة ( رأيت الذي ينهى عبدا إذا صلى ) إلى آخرها هي المقصود من الردع الذي أفاده حرف ( كلا ) فهذه الجملة مستأنفة استئنفا ابتدائيا متصلا باستئناف جملة ( إن الإنسان ليطغى ) .

و ( الذي ينهى ) اتفقوا على أنه أريد به أبو جهل إذ قال قولا يريد به نهى النبي A أن يصلي في المسجد الحرام فقال في نأديه : لئن رأيت محمدا يصلي في الكعبة لأطأن على عنقه . فإنه أراد بقوله ذلك أن يبلغ إلى النبي A فهو تهديد يتضمن النهي عن أن يصلي في المسجد الحرام ولم يرو أنه نهاه مشافهة .

و ( أرايت ) كلمة تعجب من حال تقال للذي يعلم أنه رأى حالا عجيبة . والرؤية علمية أي أعلمت الذي ينهى عبدا والمستفهم عنه هو ذلك العلم والمفعول الثاني ل ( رأيت ) محذوف دل عليه قوله في آخر الجمل ( ألم يعلم بأن الله يرى ) .

والاستفهام مستعمل في التعجب لأن الحالة العجيبة من شأنها أن يستفهم عن وقوعها استفهام تحقيق وتثبيت لنبيها إذ لا يكاد يصدق به فاستعمال الاستفهام في التعجب مجاز مرسل في التركيب . ومجىء الاستفهام في التعجب كثير نحو ( هل أتاك حديث الغاشية ) .

والرؤية علمية والمعنى : أعجب ما حصل لك من العلم قال الذي ينهى عبدا إذا صلى . ويجوز

أن تكون الرؤية بصرية لأنها حكاية أمر وقع في الخارج .

والخطاب في ( أ رأيت ) لغير معين .

والمراد بالعبد النبي A . وإطلاق العبد هنا على معنى واحد من عباد الله أي شخص كما في قوله تعالى ( بعثنا عليكم عبادا لنا أولي بأس شديد ) أي رجالا . وعدل عن التعبير عنه بضمير الخطاب لأن التعجب من نفس النهي عن الصلاة بقطع النظر عن خصوصية المصلي . فشموله لنهيه عن صلاة النبي A أوقع وصيغة المضارع في قوله ( ينهي ) لاستحضار الحالة العجيبة وإلا فإن نهيه قد مضي .

والمنهي عنه محذوف يغني عنه تعليق الطرف بفعل ( ينهي ) أي ينهاه عن صلاته .

( أ رأيت إن كان على الهدى [ 11 ] أو أمر بالتقوى [ 12 ] ) تعجب آخر من حال المفروض وقوعه أي أتظنه ينهي أيضا عبدا متمكنا من الهدى فتعجب من نهيه . والتقدير : أ رأيت إن كان العيد على الهدى أينهاه عن الهدى أو إن كان العبد آمرا بالتقوى أينهاه عن ذلك . والمعنى : أن ذلك هو الظن به فيعجب المخاطب من ذلك لأن من ينهي عن الصلاة وهي قرينة إلى الله فقد نهى عن الهدى ويوشك أن ينهي عن أن يمار أحد بالتقوى .

وجواب الشرط محذوف وأتى بحرف الشرط الذي الغالب فيه عدم الجزم بوقوع فعل الشرط مجازاة لحال الذي ينهي عبدا .

والرؤية هنا علمية وحذف مفعولا فعل الرؤية اختصارا لدلالة ( الذي ينهي ) على المفعول

الأول ودلالة ( ينهي ) على المفعول الثاني في الجملة قبلها .

على المستعلي تمكن يشبه بحيث الهدى من التمكن شدة وهو المجازي للاستعلاء ( وعلى ) و A E المكان كما تقدم في قوله تعالى ( أولئك على هدى من ربهم ) .

فالضميران المستتران في فعلي ( كان على الهدى أو أمر بالتقوى ) عائدان إلى ( عبدا )

وأن كانت الضمائر الحافة به عائدة إلى ( الذي ينهي عبدا إذا صلى )